

منها شيء قال ترفاه ابراهيم و الساي والحاكم وقال صحيح الاسناد
وذكر من بحرفي بلوغ المرام وقال رواه احمد وابوداود والنسائي
والحاكم و تروى من ملحه عن انس بن مالك رضي الله عنه وعلى الدوام
انه قال والذي لعن محمد بن يونس ما اصعب عندنا محب صاع حب ولا
صاع تمر **ذلك** فان على الال هم قرابة النبي صلى الله عليه
وعلى اله وسلم الاذون وان مر عبد الله من الامم خارجون عن
ارتياقهم لفظ الال لان المعلوم من الذين ضرورة ان الصدقة
تخل لغير القرابة من اتباع النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم والامن
خضه الة ليل كالعبي والنايتو وكذا ك يخرج من تناول الصلوة على
الال اوطب وقر فسق كل يخرج الفساق من مصرف الال وعلينا قلة
الناظر **الثالث من الوجوه** قال في القاموس ان اصل الال
ولا تستعمل الا بما فيه شرف حالبا ذلك وبالله التوفيق واخ طلق
الاهل لم نعلم منه الا القرابة الاذون والليل على ذلك ما اخرجه
مسند عن يزيد بن حبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله
وسلم اوتوا تارك فيكم لعلي احد هذا كتاب الله وحبل الله من

اتبه

17
اتبه كما على الهدي وترى كدخان على صلالة وعترتي اهل بيتي
فقلنا من اهل بيته نسيابه فقال لا ه ايم الله ان المرأة تكون مع الرجل
العصر من الدهر وترجع الى اسفان قوم ما اهل بيته اصله وعصبته الذي
خرموا الصدقة بعبه يزيد بن حبان من اهل الكنانة المعزبي لم تنت
الاهل الا القرابة **ورد على من ادخل النساء فيهم** لما لم يكن
اطلا والاهل على الزوجات المعجزان الا فتقارن الى القرينة وكذلك
اذ اقبل هذه الامرا هل لكذا ليس جميعه والمأهو مجازي لا يفتقران
الى القرينة حاله او مقاليه وذلك انه لما كان استحقاق النبي لشي
اخر شبه بالقرابة الا الذين فقلنا هذا اهل الكفا **اذا عرفت**
ذلك فلا مفضة للعدول عن الحقيقة ولم ينعهم من سمع الحديث
ما فهمته الناصبه من ان المراد بالاهل جميع الاتباع واما اوطب
ومر كمن من القرابة فلم يدخلوا في عموم الصلوة عليهم كما اخرجت
الناصبه غير اليقين من عموم الصلوة على الاتباع ولينا مله الناظر
وبالله التوفيق وتوبه هذا ان لفظ وعترتي اهل بيتي صلى
الله عليه وعلى اله وسلم لفظ اهل بيتي عطف بيان للفظ عترتي